على الحيوان الناطق اي على معنى الحيوان الناطق قوله وعلى
قابل صنعتي العلم والكتابة بالالتزام ولذلك استنكف
تدل على الجدار قوله مطابقة اي دلالة مطابقة قوله
لانه في قوة اخ انما تكون كذلك من حيث الحكم عليه او به
اما حيث لا حكم فلا قضايا فتامل وافهم قوله فسقط يعني
بقوله لانه في قوة قضايا الخ لكن تمنع وذلك بانه لا يلزم
من كون الشيء في قوة شيء اخر ان يثبت له حكمه تم اقول يحصل
الرد على صاحب القيل بتسليم ان بعض الافراد ليس جزءا ولا
خارجا وانما هو تمام المعنى الموضوع له ويرجع حاصل تقريب
المطابقة الى انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له فالفعل
او ما هو في قوة ذلك وهو محل تامل وكتب ايضا ما نصه قوله
فسقط ما قيل قائله القرافي وقد اجاب عنه عصريه الاتي
وكتب ايضا ما نصه قال الشمني في حاشيته جمع الجوامع قال
قلت ان اريد بالصلوح اي في قول المتن في تعريف العام
لفظ يشترك الصالح له الخ صلوح الكل لجزئياته خرج نحو
المسلمين والرجال او صلوح الكل لاجزائه خرج نحو الرجل
قلنا اريد الاعم منهما فيشمل لهما وهنا ينظر الى الحكم كما
سنأتي انتهى كلامه برمته وقال شيخنا في الايات البينات
بعد ان نقل عن التلويح تعريف العام واستشكله باسماء
العدد واجاب عنه بما نصه لا نقول اراد بالصلوح صلوح
اسم الكل لجزئياته او الكل لاجزائه فاعتبر الدلالة
او تضمنا فلهذا الاعتبار صار صيغ الجموع واسماؤها

مثل

سئل الرجال والمسلمين والرهط والقوم بالنسبة الى الاحاد مستفرقة
لما يصلح له ودخلت في الحد انتهى يعني كلام السعد وقضيته ان
شمول الجموع واسمائها للاحاد من قبيل صلوح الكل لاجزائه ثم
يبقى النظر في ان الاحاد جزئيات للجمع العام او اجزاء فان قيل
جزئيات كان في غاية البعد والاجزاء تعين تفسير الصلاحية
بأعم من صلوح الكل لجزئياته او الكل لاجزائه وبطل الاقتصار
على الاول لخروج الجمع ح وينبغي ملاحظة ما سيأتي اول بحث
التخصيص نقلا عن المص ان مسمى العام واحد وهو كل الافراد انتهى
ما ادركناه من كلام شيخنا احمد بن قاسم قوله لا الكل اي المحكوم
به على مجموع الافراد من حيث هو مجموع نحو كل رجل يحمل النفرة
العظيمة اي المجموعهم محلى وكتب ايضا ما نصه قوله لا الكل اي
ولا من باب الكلي كما صرح به في متن جمع الجوامع وشرحه المحقق
المحلي بقوله اي والمحكوم فيه على الماهية من حيث هي هي اي من
غير نظر الى الافراد نحو الرجل خير من المراة اي حقيقة افضل
من حقيقتها وكثيرا ما يفضل بعض افراد ها بعض افراده
لان النظر في العام الى الافراد انتهى كلامه واقول يرد من
كلامه ان دلالة هذا الكلي اعني المراد به الماهية من حيث
هي على بعض افراده ليست مطابقة قطعا ولا تضمنا لان الماهية
من حيث هي لا جزء لها وهل تدل عليه التزاما محل تامل
وكتب على قوله في هذه الحاشية اي ولا من باب الكلي الخ
ما نصه وكان الشارح ترك ذكره هنا لانه ليس محلا للتوهم
بخلاف الكلي فانه محل للتوهم في الجملة قوله والدلالة اي
المطابقة سواء كانت لفظية او غيرها قوله كون الشيء الذي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)